

قانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٨٩

بربط موازنة الهيئة العامة لموانئ البحر الأحمر

للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة لموانئ البحر الأحمر للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٥٧٥٢١٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة وخمسون مليوناً وخمسمائة وواحد وعشرون ألف جنيه) وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٤١٥١٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره واحد وأربعون مليوناً وخمسمائة وأربعة عشر ألف جنيه) موزعاً على البابين التاليين :

(أ) حملة الباب الأول : أجور بمبلغ ٢١٤٥٠٠٠ جنيه .

(ب) حملة الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣٩٣٦٩٠٠٠ جنيه منها مبلغ ١٩٤٣٥٠٠٠ جنيه فائض الحكومة .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ١٦٠٠٧٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ستة عشر مليوناً وسبعة آلاف جنيه) موزعاً على البابين التاليين :

(أ) حملة الباب الثالث : استخدامات استثمارية بمبلغ ١١٢٣١٠٠٠ جنيه .

(ب) حملة الباب الرابع : التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٤٧٧٦٠٠٠ جنيه .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٤١٥١٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره واحد وأربعون مليوناً وخمسمائة وأربعة عشر ألف جنيه) بالباب الثاني إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

تدوت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ١٦٠٠٧٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ستة عشر مليوناً وسبعة آلاف جنيه) موزعاً على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٥٦٠٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع : قروض وتسهيلات أثمانية بمبلغ ١٠٤٠٧٠٠٠ جنيه من بنك الاستثمار القومى لتمويل الاستثمارات .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التأشير العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخص لها من الاقتادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٨٩

يبعث هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٥ ذى القعدة سنة ١٤٠٩ (٢٩ يونيو سنة ١٩٨٩) .

حسنى مباركة

بيان موازنة الهيئة العامة لموانئ البحر الأحمر
للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩

١٩٨٩/٨٨		١٩٩٠/٨٩		البيان
جبهه	جبهه	جبهه	جبهه	
٢٥٥٦٤٠٠٠	٤١٥١٤٠٠٠	٢٣٣٩٧٠٠٠	٣٩٣٦٩٠٠٠	باب ١ - الأجور باب ٢ - النفقات الجارية والتحويلات جارية (منه مبلغ ١٩٤٣٥٠٠٠ فائض حكومي)
٢٥٥٦٤٠٠٠	٤١٥١٤٠٠٠	٢٥٥٦٤٠٠٠	٤١٥١٤٠٠٠	جملة الاستخدمات الجارية
٤٦٠٠٠٠٠٠	٥٦٠٠٠٠٠٠	٩٧٤٩٠٠٠٠	١١٢٣١٠٠٠٠	باب ٣ - الاستخدمات الاستثمارية
٩٤١٥٠٠٠٠	١٠٤٠٧٠٠٠٠	٤٢٦٦٠٠٠٠	٤٧٧٦٠٠٠٠	باب ٤ - التحويلات الرأسمالية
١٤٠١٥٠٠٠٠	١٦٠٠٧٠٠٠٠	١٤٠١٥٠٠٠٠	١٦٠٠٧٠٠٠٠	جملة الاستخدمات الرأسمالية
٣٩٥٧٩٠٠٠٠	٥٧٥٢١٠٠٠٠	٣٩٥٧٩٠٠٠٠	٥٧٥٢١٠٠٠٠	إجمالي الاستخدمات